

أمر حكومي عدد 133 لسنة 2020 مؤرخ في 12 فيفري 2020 يتعلق بضبط الحدود الترابية لبلدية الشحيحة من ولاية صفاقس

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير الشؤون المحلية والبيئة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات العمومية المحلية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهه وخاصة القانون الأساسي عدد 65 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر 2007،

وعلى القانون الأساسي عدد 11 لسنة 1989 المؤرخ في 4 فيفري 1989 المتعلق بالمجالس الجهوية، كما تم تنقيحه بالقانون الأساسي عدد 119 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية وخاصة الفصل 400 منه،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 21 جوان 1956 المتعلق بالتنظيم الإداري لتراب الجمهورية وعلى جميع النصوص التي نقحته وخاصة القانون عدد 78 لسنة 2000 المؤرخ في 31 جويلية 2000،

وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بمقتضى القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تمتهتها وخاصة القانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 9 جوان 2009،

وعلى مجلة الجباية المحلية الصادرة بمقتضى القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تمتهتها وخاصة القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2015 المؤرخ في 25 ديسمبر 2015 المتعلق بقانون المالية لسنة 2016،

وعلى الأمر عدد 562 لسنة 1985 المؤرخ في 6 أبريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية الشحيحة،

وعلى الأمر عدد 543 لسنة 1996 المؤرخ في أول أبريل 1996 المتعلق بضبط عدد وتسمية معتمديات ولايات الجمهورية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهه،

وعلى الأمر الحكومي عدد 365 لسنة 2016 المؤرخ في 18 مارس 2016 المتعلق بإحداث وضبط مشمولات وزارة الشؤون المحلية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بتحويل الحدود الترابية لبعض البلديات،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار وزير الداخلية المؤرخ في 16 جويلية 1996 المتعلق بضبط المناطق التابعة لمعتمديات ولايات الجمهورية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهه،

وعلى محضر تحديد ديوان قيس الأراضي والمسح العقاري المتعلق بضبط الحدود الترابية لبلدية الشحيحة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تضبط الحدود الترابية لبلدية الشحيحة بالخط المغلق (أ-ب-ت-ث-ج-ح-خ-د-ز-س-ش-ص-ض-ط-ظ-ع-غ-ف-ق-ك-ل-م-أ) المبين باللون البرتقالي بالمثال المصاحب لهذا الأمر الحكومي والمعرف كما يلي:

شمالا:

ينطلق الحد من النقطة (أ) $(X = 654163.50 / Y = 3860707.08)$ متبعا وادي داروق متجها نحو الشرق حتى الطريق المحلية رقم 911 التي يتبعها نحو الشمال حتى النقطة (ب) $(X = 656034.57 / Y = 3860733.90)$ (أين) ينعرج نحو الشرق متبعا وادي الشراية حتى النقطة (ت) $(X = 659275.36 / Y = 3860629.62)$

شرقا:

من النقطة (ت) يتجه الحد نحو الجنوب متبعا مسلكا فلاحيا قاطعا الطريق السيارة 1أ ومرورا بنقاط الارتفاع 53،54 و51. من هنا ينعرج الحد نحو الجنوب الشرقي متبعا مسلكا فلاحيا مرورا بالطريق الحزامية كلم 11 وبنقطة الارتفاع 48 حتى النقطة (ث) $(X = 659613.99 / Y = 3855636.82)$

من النقطة (ث) يتبع الحد طريقا معبدا باتجاه الجنوب الغربي مرورا بنقطة الارتفاع 41 حتى النقطة (ج) $(X = 658690.41 / Y = 3854694.55)$ أين يتجه نحو الجنوب مرورا بغرب سيدي بوصوله حتى النقطة (ح) $(X = 658754.44 / Y = 3853410.59)$

من هنا يتجه الحد نحو الشرق متبعا شارع الهادي شاكر مسافة 200 متر تقريبا ثم ينعرج نحو الجنوب الشرقي مرورا بنقطة الارتفاع 33 حتى النقطة (خ) $(Y = 3852538.48 / X = 659705.24)$.

من النقطة (خ) يتجه الحد نحو الجنوب الغربي مسافة 90 متر تقريبا متبعا مسلكا، ثم نحو الجنوب الشرقي مسافة 170 متر تقريبا وينعرج نحو الجنوب الغربي مسافة 70 متر تقريبا فنحو الجنوب الشرقي مسافة 320 متر تقريبا ثم نحو الجنوب الغربي وصولا إلى النقطة (د) $(X = 659802.84 / Y = 3851990.31)$ من هنا يتجه الحد نحو الجنوب الشرقي مسافة 700 متر تقريبا حتى النقطة (ذ) $(X = 660208.35 / Y = 3851426.24)$.

من النقطة (ذ) يتجه الحد نحو الشمال الشرقي مسافة 50 متر تقريبا متبعا شارع المنجي سليم ثم ينعرج نحو الجنوب الشرقي مسافة 200 متر تقريبا ويتجه نحو الجنوب الغربي مسافة 180 متر تقريبا ثم نحو الجنوب الشرقي مسافة 280 متر تقريبا وينعرج نحو الجنوب الغربي مسافة 80 متر تقريبا ثم نحو الجنوب الشرقي حتى النقطة (ر) $(Y = 3850797.75 / X = 660370.69)$.

من هنا يتجه الحد نحو الجنوب الغربي مسافة 150 متر تقريبا ثم نحو الجنوب الشرقي مسافة 130 متر تقريبا وينعرج نحو الجنوب الغربي حتى النقطة (ز) $(Y = 3850534.10 / X = 660185.29)$.

من النقطة (ز) يتجه الحد نحو الجنوب الشرقي مسافة 160 متر تقريبا ثم نحو الجنوب الغربي مسافة 30 متر تقريبا وينعرج نحو الجنوب الشرقي مسافة 80 متر تقريبا ثم نحو الجنوب الغربي حتى النقطة (س) $(X = 660166.65 / Y = 3850252.23)$ من هنا يتجه الحد نحو الجنوب الشرقي حتى النقطة (ش) $(X = 660342.87 / Y = 3849990.07)$ (بنهج الحبيب خنفيير التي يتبعها نحو الجنوب الغربي مسافة 50 متر تقريبا ثم يتجه نحو الجنوب الشرقي مسافة 370 متر تقريبا وينعرج نحو الشمال الشرقي حتى النقطة ص) $(X = 660691.94 / Y = 3849673.80)$ من هنا يتجه الحد نحو الجنوب الشرقي حتى النقطة ض) $(X = 660691.94 / Y = 3849466.64)$.

من النقطة (ض) يتجه الحد نحو الجنوب الغربي مسافة 160 متر تقريبا ثم نحو الجنوب الشرقي مسافة 180 متر تقريبا فينعرج نحو الجنوب الغربي مسافة 150 متر تقريبا ثم نحو الجنوب الشرقي مسافة 140 متر تقريبا ويتجه نحو الجنوب الغربي حتى النقطة (ط) $(X = 660554.34 / Y = 3848928.08)$ من هنا يتجه الحد نحو الجنوب الشرقي حتى النقطة ظ) $(X = 660712.36 / Y = 3848596.20)$

جنوبا:

من النقطة (ظ) يتجه الحد نحو الجنوب الغربي متبعا حزام بورقيبة حتى النقطة (ع) $(X = 660514.52 / Y = 3848499.96)$ ثم يتجه نحو الغرب مسافة 160 متر تقريبا حتى تقاطعه مع طريق تنبور التي يتبعها شمالا حتى النقطة (غ) $(Y = 3848502.90 / X = 660354.57)$.

غربا:

من النقطة (غ) يتبع الحد طريق الطلبي حتى النقطة (ف) $(X = 658219.45 / Y = 3851591.76)$ أين ينعرج نحو الشمال الشرقي حتى النقطة (ق) $(Y = 3851643.23 / X = 658289.07)$ من هنا يتجه الحد نحو الشمال الغربي مرورا بنقاط الارتفاع 41، 43، 44، و46 حتى النقطة (ك) $(X = 656960.15 / Y = 3853535.63)$ بشارع عقبة ابن نافع الذي يتبعه الحد نحو الشرق مرورا بنقاط الارتفاع 46 و41 وصولا إلى النقطة (ل) $(X = 658654.68 / Y = 3853399.07)$.

من هنا يتبع الحد طريق تنبور باتجاه الشمال الغربي مرورا بنقاط الارتفاع 42، 46، 48، 50، 54، 60، و63 وصولا إلى النقطة (م) $(X = 656966.34 / Y = 3857981.79)$ أين ينعرج مع طريق أخرى مرورا بنقاط الارتفاع 65، 66، 67، 71، 74، 75، و78 وصولا إلى نقطة الانطلاق (أ).

الفصل 2 - تضع بلدية الشحيحة في ظرف ستة أشهر من تاريخ نفاذ هذا الأمر الحكومي علامات حجرية في شكل أهرام قائمة الزوايا بالنقاط المذكورة بالفصل الأول من هذا الأمر الحكومي.

الفصل 3 - يتم تعليق نسخة من هذا الأمر الحكومي والمثال المصاحب له بمدخل مقر البلدية مدة شهر ابتداء من تاريخ دخول هذا الأمر الحكومي حيز النفاذ.

الفصل 4 - وزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير المالية ووزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 فيفري 2020.